الفصل الحادي عشر: سياسة حقوق الملكية الفكرية

المادة الثالثة والستون: أهداف السياسة

مع مراعاة الأنظمة واللوائح ذات الصلة، تهدف سياسة حقوق الملكية الفكرية إلى:

1. إيضاح جوانب وحدود الملكية الفكرية للمنتجات التي تصدرها المؤسسة.
2. ضمان احترام حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالكيانات الأخرى.

المادة الرابعة والستون: الملكية الفكرية

هي مخرجات إبداع العقل البشري والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: الاختراعات، حق المؤلف، العلامات التجارية، حقوق النشر، الرسومات، التصاميم، النماذج، المواصفات، المفاهيم، العمليات، التقنيات، قواعد البيانات، الأسماء التجارية، وغيرها.

المادة الخامسة والستون: العلامة التجارية

يقصد بالعلامة التجارية كل ما يأخذ شكلاً مميز من أسماء، أو كلمات أو إمضاءات أو حروف أو رموز أو أرقام أو عناوين أو أختام أو رسوم أو صور أو نقوش أو تغليف أو عناصر تصويرية أو أشكال أولون أو مجموعات ألوان أو مزيج من ذلك أو أية إشارة أو مجموعة إشارات إذا كانت تستخدم أو يراد استخدامها في تمييز سلع أو خدمات منشأة ما عن سلع أو خدمات المنشآت الأخرى أو للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات، أو على إجراء المراقبة أو الفحص للسلع أو الخدمات. ويمكن اعتبار العلامة الخاصة بالصوت أو الرائحة علامة تجارية.

المادة السادسة والستون: حقوق الملكية الفكرية للمؤسسة

1. تحتفظ المؤسسة بحقوقها المعنوية وتطالب من قام باستخدام أي من منتجاتها الإبداعية باحترام تلك الحقوق بالإشارة بوضوح للمؤسسة كمالك للمنتج.
3. ما تنتجه المؤسسة من منتجات إبداعية بالشراكة مع طرف آخر تحكمه سياسات الملكية الفكرية للطرفين، وعلى الجهات الراغبة بالاستفادة منه مراعاة تلك السياسات.

4. لا يحق لأي فرد أو جهة استغلال منتجات المؤسسة الإبداعية لأغراض تجارية إلا بعد الحصول على موافقة المؤسسة خطيا على ذلك.
5. جميع ما ينتجه العاملون بالمؤسسة من مخرجات إبداعية في صميم عملهم وباستخدام موارد المؤسسة مملوك للمؤسسة ولا يحق لهم المطالبة بأي حقوق فكرية له.
6. تعود ملكية المصنفات الأدبية لمن قام بتأليفها من العاملين بالمؤسسة - إذا كان ذلك ليس من صميم عمله، ولم يتم تأليفه باستخدام موارد المؤسسة.

المادة السابعة والستون: الملكية الفكرية الخاصة بالكيانات الأخرى

تلتزم المؤسسة باحترام حقوق الملكية الفكرية لمنتجات الجهات الأخرى وعدم الاعتداء عليها بأي صورة من صور الاعتداء.

المادة الثامنة والستون: تسوية النزاعات

في حال وجود أي نزاع بين صاحب ملكية فكرية والمؤسسة وفقا لأحكام هذه السياسة فيتم حل هذه النزاعات ودياً بين الطرفين، وفي حال لم يتم تسوية هذا النزاع يجوز لأي من الطرفين اللجوء إلى الوساطة أو الرفع للجهة القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.

الفصل الثاني عشر: سياسة خصوصية البيانات

المادة التاسعة والستون: أهداف السياسة

مع مراعاة الأنظمة واللوائح ذات الصلة، تهدف سياسة خصوصية البيانات إلى:

1. المحافظة على خصوصية بيانات أصحاب المصلحة وعدم مشاركتها لأي أحد إلا في نطاق ضيق جدا حسب ما ستوضحه هذه السياسة.
2. حماية المؤسسة من أي مخاطر قد تلحق بها بسبب عدم الحفظ على خصوصية البيانات دون اتباع الإجراءات الصحيحة لذلك.

المادة السبعون: الضمانات

تضمن المؤسسة ما يلي:

1. التعامل مع بيانات المستفيدين بسرية تامة وألا يتم الإفصاح عنها إلا في نطاق ضيق جدا حسب ما ستوضحه هذه السياسة.
2. عدم استبدال أو بيع البيانات المستفيدين لأي طرف ثالث دون موافقة المتعامل مع المؤسسة.
3. عدم إرسال أي رسائل بريد إلكتروني أو رسائل نصية للمستفيدين سواء بواسطتها أو بواسطة أي جهة أخرى دون موافقتهم .
4. أن تنشر المؤسسة سياسة خصوصية البيانات على موقعها الإلكتروني.

المادة الحادية والسبعون: الإفصاح عن بيانات المستفيدين

على المؤسسة عدم الإفصاح عن بيانات المستفيدين إلا في الحالات الآتية:

1. موافقة المستفيدين على الإفصاح عن بيانتهم.
2. إذا تم جمع البيانات من مصدر متاح للعامة.
3. إذا كانت الجهة التي تطلب الإفصاح عن البيانات جهة عامة أو لأغراض لأمنية أو بناءً على طلب جهة قضائية.
4. إذا كان الإفصاح ضرورياً للوقاية أو السلامة العامة.

5. إذا كان الإفصاح سيقتصر على معالجة البيانات بطريقة لا تؤدي إلى تحديد هوية مالك البيانات الشخصية أو أي فرد آخر على وجه التحديد.

المادة الثانية والسبعون: الاحتفاظ بالبيانات

للمؤسسة الاحتفاظ بالبيانات بعد انتهاء الغرض من جمعها فقط في الأحوال الآتية:

1. إذا كان هناك مبرر يستوجب حفظها لمدة محددة، ويجب اتلافها في نهاية تلك المدة أو انتهاء الغرض من جمعها.
2. إذا كانت البيانات وثيقة الصلة بقضية معروضة على جهة قضائية وكان الاحتفاظ بها مطلوباً لهذا الغرض، وفي هذه الحالة يتم إتلافها بعد الانتهاء من الإجراءات القضائية للقضية.

المادة الثالثة والسبعون: حماية البيانات

على المؤسسة حماية خصوصية وسرية البيانات وتأمينها عن طريق تخزينها على خوادم الحاسب في بيئة آمنة خاضعة للرقابة ومحمية الوصول أو الاستخدام أو الكشف غير المصرح به.